



محافظة الإسكندرية
مكتب المحافظ

قرار

رقم (٣٤) لسنة ٢٠٢٤

محافظ الإسكندرية:

- بعد الاطلاع على القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ بشأن نظام الإدارة المحلية ولائحته التنفيذية وتعديلاتها.
- وعلى قانون الخدمة المدنية رقم ٨١ لسنة ٢٠١٦ ولائحته التنفيذية.
- وعلى قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتها.
- وعلى قانون المالية العامة لموحد رقم ٦ لسنة ٢٠٢٢ وعلى أحكام اللائحة التنفيذية للقانون رقم ١٢٧ لسنة ١٩٨١ بشأن المحاسبة الحكومية فيما لا يتعارض مع أحكام القانون رقم ٦ لسنة ٢٠٢٢.
- وعلى القانون رقم ٩١ لسنة ٢٠٢٣ بربط الموازنة العامة للدولة لسنة المالية ٢٠٢٤/٢٠٢٣.
- وعلى القانون رقم ٩٢ لسنة ٢٠٢٣ باعتماد خطة التنمية الاقتصادية والاجتماعية للعام المالي ٢٠٢٤/٢٠٢٣.
- وعلى التأشيرات العامة للموازنة العامة للدولة لسنة المالية ٢٠٢٤/٢٠٢٣ والمنشور بالجريدة الرسمية بالعدد ٢٥ مكرر (ح) في ٣٠ يونيو ٢٠٢٣.
- وعلى قرار السيد الدكتور وزير المالية رقم ١٣٦ لسنة ٢٠٢١ باعتماد اللائحة المالية لموازنة الحسابات.
- وعلى قرار السيد اللواء وزير التنمية المحلية رقم ٤٤٨ لسنة ٢٠٢٣ بشأن تشكيل لجنة رئيسية بديوان عام وزارة التنمية المحلية لحصر مستحقات المقاولين والموردين عن العام المالي ٢٠٢٣/٢٠٢٢ وتشكيل لجان فرعية بالمحافظات
- وعلى قرارنا رقم ٣٦٩ لسنة ٢٠٢٣ بشأن تشكيل لجنة فرعية لحصر دراسة مستحقات المقاولين والموردين خاصة بالخطط الاستثمارية لدى المحافظة والوحدات المحلية التابعة لها عن العام المالي ٢٠٢٣/٢٠٢٢ والسنوات السابقة.
- وعلى المذكورة المعروضة على السيد وكيل أول الوزارة / السكرتير العام من الإدارة العامة للشئون المالية - إدارة الموازنة بشأن تعديل تشكيل القرار رقم ٣٦٩ لسنة ٢٠٢٣ ... وعلى تأشيرة سيانته بتاريخ ٢٠٢٣/١٢/٢٠.
- وعلى السلطات المخولة لنا قاتلنا.

"قرار"

المادة الأولى:

تعديل المادة الأولى من قرارنا رقم ٣٦٩ لسنة ٢٠٢٣ لتصبح على النحو الآتي:

تشكل اللجنة الفرعية بمحافظة الإسكندرية برئاسة السيد اللواء / وكيل أول الوزارة - السكرتير العام وعضوية كلٍّ من:

١- السيد الأستاذ / ممثل عن وزارة التخطيط والتنمية الاقتصادية

٢- السيد الأستاذ / ممثل عن بنك الاستثمار القومي (الخاص بتمويل الخزانة العامة للدولة)

٣- السيد الأستاذ / ممثل عن بنك الاستثمار القومي (الخاص بالتمويل الذاتي)

٤- السيدة الأستاذة / مدير عام الإدارة العامة للشئون المالية

٥- السيد الأستاذ / مدير عام الإدارة العامة للتخطيط والمتابعة

٦- السيد الأستاذ / مدير عام الحسابات أو أحد وكلاءه

ولللجنة الاستعانتة بمن تراه لازماً لحسن سير أعمالها.

المادة الثانية:

يعمل بهذا القرار اعتباراً من تاريخ صدوره وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه كلٌّ فيما يخصه.

محافظ الإسكندرية

اللواء /

" محمد الشريف "

قرار

رقم (٢٤٠) لسنة ٢٠٢٤

محافظ الإسكندرية:

- بعد الاطلاع على القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ بشأن نظام الإدارة المحلية ولائحته التنفيذية وتعديلاتها.
- وعلى قانون الخدمة المدنية رقم ٨١ لسنة ٢٠١٦ ولائحته التنفيذية.
- وعلى قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتها.
- وعلى قانون المالية العامة اتمومد رقم ٦ لسنة ٢٠٢٢ وعلى أحكام اللائحة التنفيذية للقانون رقم ١٣٧ لسنة ١٩٨١ بشأن المحاسبة الحكومية فيما لا يتعارض مع أحكام القانون رقم ٦ لسنة ٢٠٢٢.
- وعلى القانون رقم ٩١ لسنة ٢٠٢٣ بربط الموازنة العامة للدولة للسنة المالية ٢٠٢٤/٢٠٢٣.
- وعلى القانون رقم ٩٢ لسنة ٢٠٢٣ باعتماد خطة التنمية الاقتصادية والإجتماعية للعام المالي ٢٠٢٣/٢٠٢٢.
- وعلى التأشيرات العامة للموازنة العامة للدولة للسنة المالية ٢٠٢٤/٢٠٢٣ ونشرها بالجريدة الرسمية بالعدد ٢٥ مكرر (ح) في ٣٠ يونيو ٢٠٢٣.
- وعلى قرار السيد الدكتور وزير المالية رقم ١٣٦ لسنة ٢٠٢١ بإعتماد اللائحة المالية للموازنة والحسابات.
- وعلى قرار السيد اللواء وزير التنمية المحلية رقم ٤٤٨ لسنة ٢٠٢٣ بشأن تشكيل لجنة رئيسية بديوان عام وزارة التنمية المحلية لحصر مستحقات المقاولين والموردين عن العام المالي ٢٠٢٣/٢٠٢٢ وتشكيل لجان فرعية بالمحافظات
- وعلى قرارنا رقم ٣٦٩ لسنة ٢٠٢٣ بشأن تشكيل لجنة فرعية لحصر ودراسة مستحقات المقاولين والموردين الخاصة بالخطط الاستثمارية لدى المحافظة والوحدات المحلية التابعة لها عن العام المالي ٢٠٢٣/٢٠٢٢ والسنوات السابقة.
- وعلى المذكورة المعروضة على السيد وكيل أول الوزارة / السكرتير العام من الإدارة العامة للشئون المالية - إدارة المراقبة بشأن تعديل تشكيل القرار رقم ٣٦٩ لسنة ٢٠٢٣ ... وعلى تأشيرة سياته بتاريخ ٢٠٢٣/١٢/٢٠.
- وعلى السلطات المخولة تناقثنا.

"قرار"

المادة الأولى:

تعديل المادة الأولى من قرارنا رقم ٣٦٩ لسنة ٢٠٢٣ لتصبح على النحو الآتي :

تشكل اللجنة الفرعية بمحافظة الإسكندرية برئاسة السيد اللواء / وكيل أول الوزارة - السكرتير العام وعضوية كل من:

- ١- السيد الأستاذ / ممثل عن وزارة التخطيط والتنمية الاقتصادية
- ٢- السيد الأستاذ / ممثل عن بنك الاستثمار القومي (الخاص بتمويل الخزانة العامة للدولة)
- ٣- السيد الأستاذ / ممثل عن بنك الاستثمار القومي (الخاص بالتمويل الذاتي)
- ٤- السيدة الأستاذة / مدير عام الإدارة العامة للشئون المالية
- ٥- السيد الأستاذ / مدير عام الإدارة العامة للتخطيط والمتابعة
- ٦- السيد الأستاذ / مدير عام الحسابات أو أحد وكلاءه
واللجنة الإستعلنة بمن تراه لازما لحسن سير أعمالها.

المادة الثانية:

يعمل بهذا القرار اعتباراً من تاريخ صدوره وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه.

محافظ الإسكندرية

اللواء / محمد الشريف "١٧"

٢٠٢٤/١٢/٣٠

٢٠٢٤/١٢/٣٠



محافظة الإسكندرية
الادارة العامة للشئون المالية
ادارة الموارد

حکوم عامل مدد

الادارة العامة للشئون المالية
ادارة الموارنة
جامعة الامerican university

112.
1991

السيد الاستاذ / مدير عام الادارة العامة للشئون القانونية

تجربة طيبة وبعد ...

نشرف بان نرسل لسيادتكم اصل المذكرة المعروضة على السيد اللواء / وكيل اول الوزارة
السكرتير العام بشأن قرار السيد الوزير المحافظ رقم ٣٦٩ لسنة ٢٠٢٣ بتشكيل لجنة فرعية لحصر
ودراسة المستحقات الاستثمارية للمقاولين والموردين لدى محافظة الاسكندرية عن العام المالى
٢٠٢٤/٢٠٢٢
والسنوات السابقة وذلك برئاسة سعادته وعضووية السادة الموضحين بالقرار.

والمنتهية الى طلب الاحالة للادارة العامة للشئون القانونية لتعديل قرار تشكيل اللجنة بعضوية السادة الممثلين بالقرارات السابقة المرفقة والتي يمثل فيها السيد مدير عام الحسابات او احد وكلاء (عن عضوية ممثل وزارة المالية) حتى يتتسنى انهاء اعمال اللجنة سالفه البيان على النحو الوارد تفصيلا بالذكرة المرفقة.

والمؤشر عليها من سيادته "عرض معالي الوزير المحافظ للتكرم بالموافقة".

برجاء التفضل بالإحاطة والتنبيه باتخاذ اللازم نحو العرض على السيد الوزير المحافظ لتعديل تشكييل
اعضاء اللجنة بالقرار المشار اليه بعاليه حتى يتضمن السير في إنهاء الاعمال مع اعتبار الموقر حماكم رحاحل
و تفضلوا بقبول فائق الاحترام

٢٤ / ١٢ / ٢٠٢٣ تحرير

"محاسب" و "محمد سعید علی"

مدير عام
الادارة العامة للشئون المالية

Dev, (Q
JL, 1/8
-wi co

جريدة رسالة مكتب السيد اللواء وكيل أول الوزارة / السكرتير العام



مذكرة

للعرض على السيد اللواء / وكيل أول الوزارة - السكرتير العام

الموضوع

بشأن قرار السيد الوزير انحafظ رقم ٣٦٩ لسنة ٢٠٢٢ بتشكيل لجنة فرعية لحصر ودراسة المستحقات الاستثمارية للمقاولين والموردين لدى محافظة الإسكندرية عن العام المالي ٢٠٢٤/٢٠٢٢ والسنوات السابقة وذلك برئاسته سيادتكم وعضوية السادة كلا من :

١. ممثل عن وزارة المالية
٢. ممثل عن وزارة التخطيط والتنمية الاقتصادية
٣. ممثل عن بنك الاستثمار القومي (الخاص بتمويل الخزانة العامة للدولة)
٤. ممثل عن بنك الاستثمار القومي (الخاص بالتمويل الذاتي)
٥. السيد الاستاذة / مدير عام الادارة العامة للشئون المالية
٦. السيد الاستاذ / مدير عام الادارة العامة للتخطيط والمتابعة
٧. السيد الاستاذ / مدير عام الحسابات او احد وكلاء وللجنة الاستعانتة بمن تراه لازما لحسن سير اعمالها .

وفي هذا الصدد نتشرف بياحطة سيادتكم بالأتي:-

- بتاريخ ٢٠٢٣/١١/٢٨ ، ٢٠٢٣/١١/٢٨ تم مخاطبة المديرية المالية بالإسكندرية لموافقتنا باسم المرشح من طرف المديرية كممثل عن وزارة المالية لحضور اعمال اللجنة سالفه البيان .
- بتاريخ ٢٠٢٣/١٢/١٧ ورد كتاب المديرية المالية بالإسكندرية وفداد بان اعمال اللجنة سالفه البيان خارج نطاق اعمال ووظائف ممثلى وزارة المالية ومفتشرها وطبقاً لقرار معاى وزير المالية رقم (٩٠) لسنة ٢٠٢٣ بحظر تمثيل وزارة المالية او الاشتراك فى اية لجان او القيام باى اعمال خارج نطاق وظائفهم الا بعد الحصول على موافقة وزير المالية او من يفوظة على النحو الوارد بالكتاب المرفق .
- كما نحيط سيادتكم علماً بان القرارات السابقة للسيد الوزير المحافظ الخاصة بتشكيل ذات اللجنة وعلى سبيل المثال لا الحصر القرار رقم (٤٤٧) لسنة ٢٠٢١ ورقم (٣٦٣) لسنة ٢٠٢٢ والتي تضمنت رئاسة سيادتكم وعضوية كلا من :

١. ممثل عن وزارة التخطيط والتنمية الاقتصادية

٢. ممثل عن بنك الاستثمار القومي ، الخاص بكلام (تمويل الخزانة العامة للدولة- التمويل الذاتي)

٣. ممثل عن بنك الاستثمار القومي السيد الاستاذة / مدير عام الادارة العامة للشئون المالية

٤. السيد الاستاذ / مدير عام الادارة العامة للتخطيط والمتابعة

٥. السيد الاستاذ / مدير عام الحسابات او احد وكلاء

وذلك في ضوء نفس مضمون الكتب الدورية الصادرة من وزارة التنمية المحلية بشأن تشكيل اللجان الفرعية لدراسة وفحص مستحقات المقاولين والموردين وذلك ببعضوية كلا من (ممثل عن وزارة المالية ، ممثل عن وزارة التخطيط والتنمية الاقتصادية ، ممثل عن بنك الاستثمار القومي)



محافظة الإسكندرية

الادارة العامة للشئون المالية

ادارة الموارفنة

ونظراً لبدء اعمال اللجنة بمخاطبة جميع الجهات المعنية لموافقتها بالمستندات الخاصة بالمستحقات الإستثمارية للعام المالي ٢٠٢٢/٢٠٢٣، وارسال ما ورد منها لادارة الحسابات لاتمام الفحص والمراجعة تمييد المعرض على لجنة المستحقات الإستثمارية.

▶ وحيث ان مدير عام الحسابات او احد وكلاء هم ممثل عن وزارة المالية وسبق ان تم تشكيل ذات اللجنة سابقاً ببعضويته كممثل عن الوزارة .

يرجاء التفضل بالإحاطة والتكريم بالتنبيه باتخاذ اللازم نحو الموافقة الاحالية لادارة العامة للشئون القانونية لتعديل قرار تشكيل اللجنة بحضورية السادة الممثلين بالقرارات السابقة المشار إليها بعاليه والتي يمثل فيها السيد مدير عام الحسابات او احد وكلاء (عن عضوية ممثل وزارة المالية) حتى يتستى انهاء اعمال اللجنة سالفه البيان .

والسلطنة تتحقق لسيادتكم ...

٢٠٢٣ / ١٢ / ١٩ تحريراً

مدير عام
الإدارة العامة للشئون المالية

١٠- حالة عبد الغفار أحمد

محاسب
محمد ساعي

مسار لغز طرق جسر جسر

2015-09-18
Yos95
c-cx/18/18
c-cx/18/18

الشئون المالية
والعمر بجامع فخذك
بيان قرار المسابقة لـ ~~الجامعة~~
جامعة المذاهب

فُذلَكِ

El-1
Hier 1951

وزاره التعليمية
الذيريه المسليه بالاسكندرية
جامعة اكتشاف التعليم - بحوث واخلاصات
٢٠١٤/١٢/٣

النوع / السكرتير العام

محافظة الإسكندرية

زوجية طبيعية ... وبعد ...

1905/1906

卷之三

1984-11-17

الكتاب رقم ١٠٢٣ ب بتاريخ ١٩٧٦-١٠٠٥ يحال لغيره

۱۰۷۸۲ افتخاریه دستور تحریر و میراث

اللهم إلينك وعلى عورتيني نحي مدحوبة الاستثنائية على العام الثاني

لـ**أبراهيم العطية**، أول المؤرخة المعاصرة للعلم في سلطنتي عمان وقطر

$$B = \sum_{k=1}^{\infty} \frac{(-1)^{k+1}}{k} \frac{1}{(2k-1)!!}$$

الى الادانته ان اعمال الاجزاء المذكورة خارج نطاق اتفاق التعاون
والمذكورة في مذكرة وزارة المالية ومنتشرة فيها، دعوه ان تنظر في تعاملها
مع اذنكم رقم (٦) لسنة ٢٠٢٢ باسم دار قانون العالمة (الموافق
برأيها) لاذنكم رقم (٣) لسنة ١٩٧٥ ليثبت في المذكرة
ان اتفاق التعاون لا يدين القوانين رقم (١٢٧) لسنة ١٩٨١ ببيان المقتضيات
الملحوظة واللائحة رقم (٩٠) لسنة ٢٠٢٣ بخطير تحديدها في اتفاق
التعاون او التبادل او التفاهم او اتفاق اعمال خارج نطاق اتفاق
التعاون على علني موافقة وزير المالية او من يفوضه، لذا في اذنكم
الى ارجوكم اذنكم على الموافقة اللازمة

و تفضلوا يقబولوا احترام و تقدير ...

فَلَمَّا جَاءَهُمْ مِنْ حُكْمٍ
رَأَيُوكُلْ (أَمْ كَوْلْ) أَمْ بَشْرَى
فَلَمَّا جَاءَهُمْ مِنْ حُكْمٍ

John G. Rice

153 / *Georg Schmid*

الوزنقة احمد
باتاز المزغبي
١٤٢



محافظة الإسكندرية
مكتب المحافظ

قرار

رقم (٣٦٩) لسنة ٢٠٢٣

محافظ الإسكندرية:-

- بعد الاطلاع على القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ بشأن نظام الإدارة المحلية ولائحته التنفيذية وتعديلاتها.
- وعلى قانون الخدمة المدنية رقم ٨١ لسنة ٢٠١٦ ولائحته التنفيذية.
- وعلى قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتها.
- وعلى قانون المالية العامة الموحد رقم ٦ لسنة ١٩٨١ وعلى أحكام اللائحة التنفيذية للقانون رقم ١٢٧ لسنة ٢٠٢٢ بشأن المحاسبة الحكومية فيما لا يتعارض مع أحكام القانون رقم ٦ لسنة ٢٠٢٢.
- وعلى القانون رقم ٩١ لسنة ٢٠٢٣ بربط الموازنة العامة للدولة لسنة المالية ٢٠٢٤/٢٠٢٣.
- وعلى القانون رقم ٩٢ لسنة ٢٠٢٣ بإعتماد خطة التنمية الاقتصادية والاجتماعية للعام المالي ٢٠٢٣/٢٠٢٤.
- وعلى التأشيرات العامة تموازنة الدولة لسنة المالية ٢٠٢٤/٢٠٢٣ وأمنشور بالجريدة الرسمية بالعدد ٢٥ مكرر (ح) في ٣٠ يوليه ٢٠٢٣.
- وعلى قرار السيد الدكتور وزير المالية رقم ١٣٦ لسنة ٢٠٢١ بإعتماد اللائحة المالية للموازنة والحسابات.
- وعلى قرار السيد اللواء وزير التنمية المحلية رقم ٤٤٨ لسنة ٢٠٢٣ بشأن تشكيل لجنة رئيسية بديوان عام وزارة التنمية المحلية لحصر مستحقات المقاولين والموردين عن العام المالي ٢٠٢٣/٢٠٢٤ وتشكيل لجان فرعية بالمحافظات
- وعلى الكتاب الدوري رقم ٣٥٧٥/٢ بتاريخ ٢٠٢٣/٩/١٩ الصادر من وزارة التنمية المحلية قطاع الإداره الاستراتيجية والتنمية المحلية للسادة سكرتيري عموم المحافظات بشأن مستحقات المقاولين والموردين عن العام المالي ٢٠٢٣/٢٠٢٤ وما قبله وتشكيل اللجنة الفرعية ... وعلى تأشيرتنا بتاريخ ٢٠٢٣/٩/٢٠.
- **وعلى السلطات المخولة لنا قانوناً.**

"قرار"

المادة الأولى:-

يشكل لجنة فرعية بمحافظة الإسكندرية برئاسة السيد اللواء / وكيل أول الوزارة - سكرتير عام وعضوية كل من:

- ١- السيد الأستاذ / ممثل عن وزارة المالية
- ٢- السيد الأستاذ / ممثل عن وزارة التخطيط والتنمية الاقتصادية
- ٣- السيد الأستاذ / ممثل عن بنك الاستثمار القومي (الخاص بتمويل الخزانة العامة للدولة)
- ٤- السيد الأستاذ / ممثل عن بنك الاستثمار القومي (الخاص بالتمويل الذاتي)
- ٥- السيدة الأستاذة / مدير عام الإدارة العامة للشئون المالية
- ٦- السيد الأستاذ / مدير عام الإدارة العامة للتخطيط والمتابعة
- ٧- السيد الأستاذ / مدير عام الحسابات أو أحد وكلاءه وللجنة الإستعانته من تراه لازما لحسن سير أعمالها.

المادة الثانية:-

تحفص اللجنة المشكلة بالمادة الأولى بحصر ودراسة وفحص مستحقات المقاولين والموردين الخاصة بالخطط الاستثمارية لدى المحافظة والوحدات المحلية التابعة لها عن العام المالي ٢٠٢٣/٢٠٢٤ والسنوات السابقة والتي يتم صرفها معتمدة من السيد الوزير المحافظ أو السيد سكرتير عام المحافظة (بتمويل من الخزانة العامة للدولة وكذا التمويل الذي من صناديق المحافظة) لموافقة اللجنة الرئيسية بديوان عام وزارة التنمية المحلية بمستحقاتهم بعد إعتمادها من أو من السيد رئيس اللجنة عن الفترة المشار إليها.

المادة الثالثة:-

يتم صرف حافر إثابة مناسب لأعضاء اللجنة وبين يتم الإستعانت بهم (إذا كانت في غير أوقات العمل الرسمية فقط) وذلك بعد إنتهاء اللجنة من أعمالها والعرض علينا خصماً من حساب الخدمات والتنمية المحلية.



المادة الرابعة:-

يعمل بهذا القرار اعتباراً من تاريخ صدوره وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه.

محافظ الإسكندرية

٢٠٢٣/١١/٢٤
"محمد الشريف"

اللواء /



٢٤

٤٠٦/٧/٢٠١٧ وزارة التنمية المحلية
قطاع الادارة الاستراتيجية والتنمية المحلية

كتاب دوري

للسادة سكرتيري عموم المحافظات

بشأن : مستحقات المقاولين والموردين

في ضوء قرار السيد الدكتور / رئيس مجلس الوزراء رقم (٩٧٢) لسنة ٢٠٠٠ والمعدل بالقرار رقم (١٢٤٠) لسنة ٢٠١٢ للدراسة وفحص اعتمادات مستحقات المقاولين والموردين من اللجان الفرعية بالجهات التابعة لوزارة التنمية المحلية والمحافظات : وكذلك قرار السيد اللواء / وزير التنمية المحلية رقم (٤٤٨) لسنة ٢٠٢٣ بشأن تشكيل اللجنة الرئيسية بوزارة التنمية المحلية للدراسة وفحص واعتماد مستحقات المقاولين والموردين الواردة من اللجان الفرعية بالجهات التابعة والمحافظات عن المشروعات الاستثمارية الممولة للعام المالي ٢٠٣٢/٢٠٢٢ والسنوات السابقة .

برجاء التكرم بالتوجيه نحو العرض على السيد الوزير / المحافظ وتشكيل اللجان الفرعية بمحافظتكم المؤقرة للدراسة وفحص مستحقات المقاولين والموردين عن العام المالي ٢٠٣٢/٢٠٢٢ والسنوات السابقة يرأس اللجنة ممثل عن محافظتكم المؤقرة (يختار السيد الوزير/المحافظ) وعضوية كل من (ممثل عن وزارة المالية ، ممثل عن وزارة التخطيط والتنمية الاقتصادية ، ممثل عن بنك الاستثمار القومي) تقوم اللجنة بتقديم تقرير الى اللجنة الرئيسية عن مستحقات المقاولين والموردين لدى المحافظة والوحدات المحلية التابعة لها عن العام المالي ٢٠٢٢/٢٠٢٣ والسنوات السابقة والتي يتم صرفها معتمدة من السيد الوزير / المحافظ أو السيد / سكرتير عام المحافظة .

وتفضلاً بقبول فائق الاحترام والتقدير : ..

التوجيه

م/ نور الهدى محمد أنور

نائب رئيس قطاع

الادارة الاستراتيجية والتنمية المحلية

د/ نيكول عبد الحكيم



وزارة التنمية المحلية

محافظة الإسكندرية
عن مكتب السكرتير العام
وارد رقم ١٤٣٤/٢
مرفقات: () - ()
٢٠٢٢/٩/٥

٢٢٢ أغسط ٢٨
الصادرة من المحافظات
٢٣٧١٧

كتاب دوري

للسادة سكرتيري عموم محافظات
بشأن: مستحقات المقاولين والموردين



في ضوء قرار السيد اللواء/وزير التنمية المحلية رقم (٤٢) لسنة ٢٠٢٢ بشأن تشكيل اللجنة الرئيسية بوزارة التنمية المحلية لدراسة وفحص واعتماد مستحقات المقاولين والموردين الواردة من اللجان الفرعية بالجهات التابعة والمحافظات عن المشروعات الاستثمارية الممولة للعام المالي ٢٠٢١ / ٢٠٢٢ والسنوات السابقة.

برجاء التكرم بالتوجيه نحو العرض على السيد الوزير / المحافظ وتشكيل اللجنة الفرعية بمحافظتكم المؤقرة لدراسة وفحص مستحقات المقاولين والموردين عن العام المالي ٢٠٢٢/٢٠٢١ والسنوات السابقة يرأس اللجنة ممثل عن محافظتكم المؤقرة (يختاره السيد الوزير / المحافظ) وعضوية كل من (ممثل عن وزارة المالية ، ممثل عن وزارة التخطيط والتنمية الاقتصادية ، ممثل عن بنك الاستثمار القومي) تقوم اللجنة بتقديمه تقرير إلى اللجنة الرئيسية عن مستحقات المقاولين والموردين لدى المحافظة والوحدات المحلية التابعة لها عن العام المالي ٢٠٢٢/٢٠٢١ والسنوات السابقة والتي لم يتم صرفها معتمدة من السيد الوزير / المحافظ أو السيد / سكرتير عام المحافظة .

وتفضلاً بقبول فائق الاحترام والتقدير ،

عرض لـ السيد الوزير لما نظر
كمال الدين

مساعد

وزير التنمية المحلية للتخطيط

م/ محمد السيد أبو جامع

نيال عبد الحكم

م/ سليمان عبد الله

م/ سليمان عبد الله



محافظة الإسكندرية
مكتب المحافظ

قرار

رقم (٧٤) لسنة ٢٠٢١

محافظ الإسكندرية:-

- بعد الاطلاع على القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ بشأن نظام الإدارة المحلية ولائحته التنفيذية وتعديلاتها.
- وعلى قانون المحاسبة الحكومية رقم ١٢٧ لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية وتعديلاتها.
- وعلى قانون الخدمة المدنية رقم ٨١ لسنة ٢٠١٦ ولائحته التنفيذية.
- وعلى قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتها.
- وعلى القانون رقم ٢٤ لسنة ٢٠٢١ بربط الموازنة العامة للدولة لسنة المالية ٢٠٢٢/٢٠٢١.
- وعلى قرار السيد الدكتور وزير المالية رقم ١٣٦ لسنة ٢٠٢١ باعتماد اللائحة المالية للموازنة والحسابات.
- وعلى قرار السيد اللواء وزير التنمية المحلية رقم ٣٥٢ لسنة ٢٠٢١ بشأن تشكيل لجنة رئيسية بديوان عام وزارة التنمية المحلية لحصر مستحقات المقاولين والموردين للخطط الاستثمارية وتشكيل لجان فرعية بالمحافظات.....
- وعلى الكتاب الدوري رقم ٣٥٠٣/٣ بتاريخ ٢٠٢١/٩/٣٠ الصادر من السيد مساعد وزير التنمية المحلية للسادة سكرير عموم المحافظات بشأن مستحقات المقاولين والموردين عن العام المالي ٢٠٢١/٢٠٢٠ وما فيه وتشكيل اللجنة الفرعية
- وعلى المذكورة المعروضة علينا من الإدارة العامة للشئون المالية إدارة الموارزنة بشأن تشكيل لجنة فرعية لحصر دراسة المستحقات الاستثمارية للعام المالي ٢٠٢١/٢٠٢٠ والسنوات السابقة وعلى تأثيرتنا بتاريخ ٢٠٢١/١٠/٢٢.
- وعلى السلطات المخولة لنا قانوناً.

"قرار"

المادة الأولى:-

تشكل لجنة فرعية بمحافظة الإسكندرية برئاسة السيد اللواء / وكيل أول الوزارة - السكرتير العام وعضوية كلاً من:

- ١- السيد الأستاذ / ممثل عن بنك الاستثمار القومي (الخاص بتمويل الخزانة العامة للدولة)
- ٢- السيد الأستاذ / ممثل عن بنك الاستثمار القومي (الخاص بالتمويل الذاتي)
- ٣- السيد الأستاذ / ممثل عن وزارة التخطيط والتنمية الاقتصادية
- ٤- السيدة الأمينة / مدير عام الإدارة العامة للشئون المالية
- ٥- السيدة الأمينة / مدير عام الإدارة العامة للتخطيط والمتابعة
- ٦- السيد الأستاذ / مدير عام الحسابات أو أحد وكلاءه
- ٧- السيد الأستاذ / ممثل عن الإدارة العامة للشئون القانونية

وللجنة الإستعانته بمن تراه لازماً لحسن سير أعمالها.

المادة الثانية:-

تحتضن اللجنة المشكلة بالمادة الأولى بحصر ودراسة وفحص مستحقات المقاولين والموردين والخاصة بالخطط الاستثمارية عن العام المالي ٢٠٢١/٢٠٢٠ والسنوات السابقة (بتمويل الخزانة العامة للدولة وكذا التمويل الذاتي من صناديق المحافظة) لموافقة اللجنة الرئيسية بديوان عام وزارة التنمية المحلية بمستحقاتهم عن الفترة المشار إليها.

المادة الثالثة:-

يتم صرف حافز إثابة مناسب لأعضاء للجنة وين يتم الإستعانته بهم وذلك بعد إنتهاء اللجنة من أعمالها والعرض علينا خصماً من حساب الخدمات والتنمية المحلية.

المادة الرابعة:-

يعمل بهذا القرار اعتباراً من تاريخ صدوره وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه كلاً فيما يخصه.

محافظ الإسكندرية

اللواء / محمد الشريف

صدر بديوان عام المحافظة في:-

١٤٤٣ / ٢٠٢١ / م



محافظة الإسكندرية

مكتب المحافظ

محافظ الإسكندرية:-

قرار

رقم (٣٦٣) لسنة ٢٠٢٢

- بعد الاطلاع على القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ بشأن نظام الإدارة المحلية ولائحته التنفيذية وتعديلاتها.
- وعلى قانون الخدمة المدنية رقم ٨١ لسنة ٢٠١٦ ولائحته التنفيذية.
- وعلى قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتها.
- وعلى قانون المالية العامة الموحد رقم ٦ لسنة ٢٠٢٢ وعلى أحكام اللائحة التنفيذية للقانون رقم ١٢٧ لسنة ١٩٨١ بشأن المحاسبة الحكومية فيما لا يتعارض مع أحكام القانون رقم ٦ لسنة ٢٠٢٢.
- وعلى القانون رقم ٨٥ لسنة ٢٠٢٢ بربط الموازنة العامة للدولة لسنة المالية ٢٠٢٣/٢٠٢٢.
- وعلى القانون رقم ٦ لسنة ٢٠٢٢ بإعتماد خطة التنمية الاقتصادية والاجتماعية للعام المالي ٢٠٢٣/٢٠٢٢.
- وعلى التأشيرات العامة للموازنة العامة للدولة لسنة المالية ٢٠٢٣/٢٠٢٢ والمنشور بالجريدة الرسمية بالعدد ٢٥ مكرر (ع) في ٢٨ يونيو ٢٠٢٢.
- وعلى قرار السيد الدكتور وزير المالية رقم ١٣٦ لسنة ٢٠٢١ باعتماد اللائحة المالية للموازنة والحسابات.
- وعلى قرار السيد اللواء وزير التنمية المحلية رقم ٤١٢ لسنة ٢٠٢٢ بشأن تشكيل لجنة رئيسية بديوان عام وزارة التنمية المحلية لحصر مستحقات المقاولين والموردين للخطط الاستثمارية وتشكيل لجان فرعية بالمحافظات
- وعلى الكتاب الدوري رقم ٢٢٣٧/٣ بتاريخ ٢٢٣٧/٨/٢٨ الصادر (من السيد مساعي وزير التنمية المحلية للتخطيط) للسادة سكرتيري عموم المحافظات بشأن مستحقات المقاولين والموردين عن العام المالي ٢٠٢٢/٢٠٢١ وما قبله وتشكيل اللجنة الفرعية
- وعلى المذكورة المعروضة علينا من الإدارة العامة للشئون المالية إدارة المخازن ببيان تشكيل لجنة فرعية لحصر دراسة المستحقات الاستثمارية للعام المالي ٢٠٢٢/٢٠٢١ والسنوات السابقة وعلى تأشيرتنا بتاريخ ٢٠٢٢/٩/١٠.
- وعلى السلطات المخولة لنا قانوناً.

"قرار"

المادة الأولى:-

تشكل لجنة فرعية بمحافظة الإسكندرية برئاسة السيد اللواء / وكيل أول الوزارة - السكرتير العام وعضوية كل من:

- ١- السيد الأستاذ / ممثل عن بنك الاستثمار القومي (الخاص بتمويل الخزانة العامة للدولة)
- ٢- السيد الأستاذ / ممثل عن بنك الاستثمار القومي (الخاص بتمويل الذاتي)
- ٣- السيد الأستاذ / ممثل عن وزارة التخطيط والتنمية الاقتصادية
- ٤- السيدة الأستاذة / مدير عام الإدارة العامة للشئون المالية
- ٥- السيدة الأستاذة / مدير عام الإدارة العامة للتخطيط والمتابعة
- ٦- السيد الأستاذ / مدير عام الحسابات أو أحد وكلاءه وللجنة الإستعانة بمن تراه لازماً لحسن سير أعمالها.

المادة الثانية:-

تحتفظ اللجنة المشكلة بالمادة الأولى بحصر دراسة وفحص مستحقات المقاولين والموردين والخاصة بالخطط الاستثمارية عن العام المالي ٢٠٢٢/٢٠٢١ والسنوات السابقة (بتمويل الخزانة العامة لدولية وكذا التمويل الذاتي من صناديق المحافظة) لموفاة اللجنة الرئيسية بديوان عام وزارة التنمية المحلية بمستحقاتهم بعد إعتماده منا او من السيد رئيس اللجنة عن الفترة المشار إليها .

المادة الثالثة:-

يتم صرف حافز إثنية مناسب لأعضاء اللجنة وبين يتم الإستعينة بهم وذلك بعد إنتهاء اللجنة من أعمالها والعرض علينا خصماً من حساب الخدمة والتنمية المحلية .

المادة الرابعة:-

يعمل بهذا القرار اعتباراً من تاريخ صدوره وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه.

محافظ الإسكندرية

اللواء / محمد الشريفي "م"